

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١	١٣١٦٣	١٣	صلاح علي صديق احم.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢	١٣١٦٢	١٣	عمران صلاح الدين .	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣	١٣١٦١	١٣	محمد محمود	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤	١٣١٥٠	١٣	شعبان عباس عبدالع.	محافظ سوهاج	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٥	١٣١٤٩	١٣	بسام جبريل محمد	محافظ سوهاج	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦	١٣٣٧٨	١٣	احمد محمد نور الدين.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧	١٣٣٥٨	١٣	محمد خلف محمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٨	١٣٣٢٣	١٣	وليد عبد الستارس.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٩	١٣٣١٩	١٣	اسلام حسن عبد الر.	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٠	١٣٣٦٠	١٣	بولس نصيف جرجس	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
١١	١٣٥٩٣	١٣	عبدالرؤف محمد محم.	وكيل وزاره الترب.	بدل معلم والا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢	١٣٥٩٢	١٣	احمد جمال كامل	وكيل وزاره الترب.	بدل معلم والا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣	١٣٣٢٢	١٣	هيه محمد	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٤	١٣٣٢١	١٣	زهام حسن عبد الر.	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٥	١٣٣٢٠	١٣	اميرة محمد محمد	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦	١٣٣٢٦	١٣	وفاء عبد الشافي م.	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٣١-١٠-٢٠٢٣						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٧	١٣٣٧٧	١٣	نجلاء رجب محمد	وكيل وزارة التربوي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعيه في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨	١٣٣٧٩	١٣	هندادى عبد العليم .	وكيل وزارة التربوي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعيه في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٩	١٣٢١٨	١٣	مي حسن عبد اللاه	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعيه في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٠	١٣٢١٩	١٣	ايمان مصطفى جابر	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعيه في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢١	١٣٥٠٠	١٣	هبه احمد رمضان	رئيس جامعة الأزهر	صرف حوافز وملك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٢	١٢٢١٧	١٣	ولاء السيد قبيصي	التامين الصحي	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٣	١٢٢١٩	١٣	جيسيكاهاني امين	التامين الصحي	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات
٢٤	١٢٢١٨	١٣	رانيا الفى حكيم	التامين الصحي	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٥	١٣٠٢٤	١٣	فاطمه ناصر حسين	التامين الصحي	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٦	١٠٥٠٦	١٣	السيد ابو سدين ال.	الصحة	اعاده احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٧	١٢٩٥٢	١٣	هاني فرغل عبد الل.	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٨	١٢٢١٣	١٣	نسمه رمضان فهيي	رئيس جامعه سوهاج	حافز مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٩	١٢٢١٥	١٣	هناء عربي رزق الل.	رئيس جامعه سوهاج	كادر مهن طبية.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٠	١٢٢١٦	١٣	فاتن الصيد عبدالل.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣١	١٣٠٢٦	١٣	هاني عبد العال ها.	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢	١٣٠٢٧	١٣	حمادة بخيت	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٣	١٣٠٢٩	١٣	محمد عبد الحميد ح.	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٤	١٣٠٣٢	١٣	عمرو جابر علي	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٥	١٢٨٢٢	١٣	الشيخ كامل عبد ال.	التأمين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٦	١٢٨٧٠	١٣	احمد محمد مهران	التامين الصحي	حواجز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٧	١٣٠٣٠	١٣	شيماء محمود بدوي	التامين الصحي	صرف حواجز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٨	١٣٠٣١	١٣	نهي فراج حسن	التامين الصحي	صرف حواجز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٩	١٣٠٢٨	١٣	امل توفيق عباس	التامين الصحي	صرف حواجز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي - على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠	٦٦٣٨	١٣	اللمعي الشريف احم.	محافظ سوهاج _ووكي.	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعه دون اختصاص صاحب الصفة، وألزمته المدعي المصروفات
٤١	١٧١١٧	١١	السيد احمد	محافظ سوهاج	تسليم صورة	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
٤٢	١٢٩٣٦	١٣	محمد علي محمد احم.	التعليم	حافز زياده وا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، و صرف الحوافز الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٣	١٣١٤٥	١٣	جلال السيد جلال	رئيس المجتمعات ال.	كادر المجتمع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٣٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٤	١٣١٤٦	١٣	عبد الرحيم محمد ن.	رئيس هيئة المجتمع.	كادر المجتمع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٣٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٥	١٢٨٧٨	١٣	حسنا خلف احمد	وكيل وزارة التربى.	كافة مستحقات	<u>حكمت المحكمة:</u> - بسقوط حق المدعيه في المطالبة بالتقادم الخمسى ، وألزمته المصروفات
٤٦	١٢٨٧٥	١٣	مروة شعبان	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> - بسقوط حق المدعيه في المطالبة بالتقادم الخمسى ، وألزمته المصروفات
٤٧	١٢٨٧٤	١٣	زنات محمد مهران	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> - بسقوط حق المدعيه في المطالبة بالتقادم الخمسى ، وألزمته المصروفات
٤٨	١٢٧٤٢	١٣	علاء صليب جبره	وزارة القوي العام.	الاجر المكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات.
٤٩	١٢٧٤٣	١٣	مختار محمد بخيت	وزير القوي العامل.	الاجر المكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات.
٥٠	٨٥٩٢	١٣	توماس نبيل وهيب	وزير الصحة	ضم العلاوات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الإستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٣٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥١	٨٠٥٤	١٣	عبد الكريم ابوال.	محافظ سوهاج	الغاء قرار	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية للتعليم وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص ، مع إبقاء الفصل في المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٢	١٢٢٤٧	١٣	ابراهيم فهى عبدا.	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٥٣	١١٣٨٢	١٣	محمد محمود محمد	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزائيًا لمدة شهر
٥٤	١١٢٨٨	١٣	منصور احمد عبد ال.	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزائيًا لمدة شهر
٥٥	١١٥٤٨	١٣	زايد ضاحي احمد	رئيس الوحدة المحل.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٥٦	٨٥١٧	١٣	و/محمد مهران	رئيس مجلس السكة ا.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعين المصروفات
٥٧	١٢٢٤٩	١٣	ورثة/بخيت احمد سي.	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد اجازات مورثهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٥٨	١١٦٥٢	١٣	و/عبد المجيد فرحا.	وكيل وزارة الشباب.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد اجازات مورثهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩	١١٦١٨	١٣	و/ناجح محمد محمود	وزير الصحة	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعين المصروفات
٦٠	١٢٢٤٥	١٣	ابراهيم محمد حسن	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية وكذا أحقية في صرف الأجر المماثل عن عمله أيام الراحة والعطلات ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١	١١٢١٣	١٣	محمود محمد رباب	وكيل وزارة التربى.	صرف الحوافزو.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢	١٠٩٨٩	١٣	مدحت فايز نور الد.	وكيل وزارة التموي.	صرف رصيد اجاز.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر المماثل عن عمله أيام الراحة والعطلات مع ما يترتب علي ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٦٣	١٠٩٩٠	١٣	جمال عبد الناصر ف.	وزير التموين	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر المماثل عن عمله أيام الراحة والعطلات مع ما يترتب علي ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٦٤	١٢٢٩٣	١٣	رمضان عباس عبدالر.	شيخ الأزهر	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعي المصروفات
٦٥	١٠٩٢٥	١٣	عبد اللاه متولي	رئيس الوحدة المحل.	بدل مخاطر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعًا، وألتمت المدعي المصروفات.
٦٦	٩٤١٧	١٣	سهام زكى عبد النو.	محافظ سوهاج	بدل ظروف ومخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في تقاضي بدل ظروف ومخاطر الوظيفة ومقابل نقدي عن وجبه غذائيه . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٧	١٣٤٣٥	١٣	اندرو حنا باسيلى	وكيل وزارة الصحة	بدل مخاطر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي بدل ظروف ومخاطر الوظيفة ومقابل نقدي عن وجبه غذائيه . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٨	١٣٤٣٤	١٣	اباتوب عادل فرج	وكيل وزارة الصحة	بدل مخاطر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي بدل ظروف ومخاطر الوظيفة ومقابل نقدي عن وجبه غذائيه . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٩	١٣٤٩٦	١٣	طايع السيد حسن	وكيل وزارة التربى.	بدل عدوى ومخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعًا، وألتمت المدعي المصروفات.
٧٠	٨١٦٩	١٣	بخيته محمود عيد	وكيل وزارة الصحة .	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مقابل الجهود غير العادية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧١	٨١٤٦	١٣	سامية محمد	وكيل وزارة الصحة	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بسقوط حق المدعية في المطالبة بالحافز موضوع الدعوى بالتقادم الخمسى ، وألتمتها المصروفات
٧٢	٣٠١١	١٣	جاد الكريم احمد ا.	الأزهر	ضم علاوات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الطلب شكلاً، ورفضه موضوعًا، وألتمت المدعي مصروفاته

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٣١-١٠-٢٠٢٣						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٣	١٠٢٨٦	١٣	شيماء عبدالكريم م.	وكيل وزارة الصحة	جهود غير عادي.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعيه المصروفات
٧٤	١٠٠٥٩	١٣	شادية احمد محمد ع.	رئيس جامعة سوهاج	الغاء قرار	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية للتعليم وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص ، مع إبقاء الفصل في المصروفات
٧٥	٧٧٩١	١٣	بدور العروسي محمد	وزير الصحة	تعديل اجر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، في الموضوع بأحقية المدعيه في الإحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقه قبل إعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . على النحو المبين بالأسباب . والزام الجبهه الإداريه المصروفات
٧٦	٧٧٩٢	١٣	امال محمود احمد	وزير الصحة	تعديل اجر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، في الموضوع بأحقية المدعيه في الإحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقه قبل إعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . على النحو المبين بالأسباب . والزام الجبهه الإداريه المصروفات
٧٧	٨٤٨٩	١٣	هدى محمود عباس ال.	وزير الصحة	الاحتفاظ بآخر.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، في الموضوع بأحقية المدعيه في الإحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقه قبل إعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . على النحو المبين بالأسباب . والزام الجبهه الإداريه المصروفات
٧٨	١٣٤٨٨	١٣	صابر محمد عبد الل.	وكيل وزارة التربيه.	بدل معلم	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٧٩	١٣٠٧٨	١٣	سماح محمد محمد	وكيل وزارة التربيه.	بدل معلم	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعيه في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٨٠	١٣٠٧٧	١٣	زينب احمد محمد	وكيل وزارة التربيه.	بدل معلم	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعيه في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٨١	١٣٤٨٩	١٣	امينة علي	وكيل وزارة التربيه.	بدل معلم	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعيه في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٨٢	١٣٨٤٩	١٣	اكرم جاب الله مرا.	محافظ سوهاج	مقابل نقدي	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات ، وذلك على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار . وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٨٣	٩٣٣٨	١٣	ياسمين كمال	محافظ سوهاج	بدل حافزين	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعيه في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٨٤	١٣٧٥٥	١٣	احمد محمود عبد الج.	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافزين	حكمت المحكمة: - بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمت المدعي المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-٢٠٢١-٢٠٢٠						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٨٥	١٣٧٥٤	١٣	مينا ظريف عدلي	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافزين	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمت المدعي المصروفات
٨٦	١٣٧٥٣	١٣	سلي يحيي جابر	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافزين	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمت المدعية المصروفات
٨٧	١٢٩٧٥	١٣	عمر صابر احمد	جامعة سوهاج	كادر مهن طبية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمت المدعي المصروفات.
٨٨	١٣٠٨٢	١٣	نعمه محمود حسين	وكيل وزارة الصحة .	كادر مهن طبية.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٨٩	١٢٩٨٩	١٣	منال محمد عبد الح.	وكيل وزارة الصحة .	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٩٠	١٣٧٧٣	١٣	شيماء علاء الدين .	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٩١	١٣٤٩٣	١٣	نرمين محمود محمد	وزير الصحة	حافز كادر مهن.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٩٢	١٢٧٨١	١٣	ايه علي ابراهيم	التامين الصحي	بدل حافزين	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٩٣	٨٧٨١	١٣	بهاء كمال محمد	وكيل وزارة الصحة	كادر مهن طبية.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٩٤	٩٣٤٩	١٣	وليد سمعان عبده	وكيل وزارة التربى.	كادر معلم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٩٥	١٢٧٥٣	١٣	محمود ادم احمد	التامين الصحي	بدل نقدى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٣١-١٠-٢٠٢٣						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٩٦	١٠٦٢٣	١٣	مرفت عبدالرحيم مج	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٩٧	١٠٦٢٢	١٣	نسمه منصور حلى	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٩٨	١٠٦٢١	١٣	منال البدرى محمد	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٩٩	١٠٦٢٠	١٣	منار ممدوح محمد	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٠٠	١٣٤٩١	١٣	نجوى شحاته السيد	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٠١	١٣٤٩٢	١٣	امال بخيت احمد	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٠٢	١٠٦٣٥	١٣	منى حسين عبدالنبى	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٠٣	١٣٠٧٦	١٣	محمد عبد العزيز	وكيل وزارة التربى	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٠٤	١٣٠٧٥	١٣	السيد بخيت احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرة والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٠٥	١١٤٥٨	١٣	سهام ناصر كامل	شيخ الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١٠٦	١٢٨٢٠	١٣	محمد احمد محمد عب.	رئيس التأمين الصح.	حافز	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٠٧	١٢٨٤٨	١٣	ايمان محمد عبد ال.	التأمين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٠٨	١٢٩٦٦	١٣	سامح مجد الله واص.	التعليم	وجبه	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضرية على المبيعات ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار . وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
١٠٩	١٢٨٣٢	١٣	محمود خضيرى ابراه.	الوحدة المحلية	بدل ظروف ومخا.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف بدل ظروف ومخاطر الوظيفة بنسبة ٥٠% من الأجر الأساسى شهريا ومقابل الوجبة الغذائية بواقع ١٠ جنياً طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٣ م ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - . وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١١٠	١٣٤٩٥	١٣	احمد عبد الحميد ح.	وكيل وزارة التربى.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مقابل الجهود غير العادية لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية المقرر بقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٩٣) لسنة ٢٠٠٥ م . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١١١	١٣٥٦٧	١٣	مصطفى ابو زيد على	محافظ سوهاج_ووكي.	مناطق نائية	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مقابل الجهود غير العادية لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية المقرر بقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٩٣) لسنة ٢٠٠٥ م . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١١٢	٩٨٢٦	١٣	مايسه ابو الحسن	وكيل وزارة التربى.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مقابل الجهود غير العادية لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية المقرر بقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٩٣) لسنة ٢٠٠٥ م . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١١٣	١١٦٢٠	١٣	يسرا امين حافظ	وكيل وزارة التربى.	حوافز وجهود غ.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بعدم قبول الدعوى لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م . وألتمت المدعية المصروفات
١١٤	١٢٨٦٩	١٣	ابراهيم احمد ابرا.	شيخ الأزهر	حافز جهود غير.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١١٥	١١٠٩١	١٣	علاء اشرف اسماعيل	شيخ الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١١٦	١٣١١٤	١٣	محمود احمد محمود	شيخ الأزهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١١٧	١٣١١٥	١٣	عبد الناصر محمد م.	شيخ الأزهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦ م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١١٨	١٣١٤٢	١٣	محمد خليفه محمد	وكيل وزاره التربيه.	مناطق نائيه	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - الدائرة التاسعة بعد المائة - للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات
١١٩	١٢٩٢٩	١٣	محمد محمد حامي ال.	الأزهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل عن الجهود غير العادية المقرر لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية بقرار شيخ الأزهر رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦ م – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٢٠	١٣٠٨٣	١٢	عبدالرحمن احمد مح.	رئيس هيئة الاسعاف	مناطق نائيه	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م ، وألزمته المدعي المصروفات
١٢١	١٣٤٩٨	١٣	امل احمد محمد محم.	رئيس جامعة الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية المصروفات
١٢٢	١٣٤٩٧	١٣	مفي محمد حسن مصطفى.	رئيس جامعة الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٣	١٣٤٩٩	١٣	سهير محمد جاد محم.	رئيس جامعة الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٤	١٣٥٠١	١٣	هدى احمد عبد الرح.	رئيس جامعة الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٥	١٢٧٢٤	١٣	علاء عبدالسميع مح.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٦	١٢٧٢٣	١٣	محمد على حسن	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٢٧	١٢٧٢٢	١٣	هشام شعيب عبدالح.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٨	١٢٧٢٦	١٣	حسام حسن على	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٢٩	١٢٧٢٥	١٣	ابراهيم محمود عبد.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣٠	١٢٧٢١	١٣	على احمد زايد	التامين الصحي	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣١	١٢٧٢٠	١٣	نجاح خلف محمد	التامين الصحي	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣٢	١٢٧٢٧	١٣	هيدرا محفوظ ابراه.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣٣	١٣٥٨٠	١٣	عاطف عبد الصمد مح.	شيخ الازهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٣٤	١٣٥٨١	١٣	عادل عز العرب محم.	شيخ الازهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة :-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-٢٠٢١-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٣٥	١٣٥٨٣	١٣	وائل حسين حفي	شيخ الازهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٣٦	١٣٥٨٤	١٣	عبدالباسط محمد حس.	شيخ الازهر	صرف حوافز	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٣٧	١٣٥٨٥	١٣	عبدالشافي جاد الك.	شيخ الازهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٣٨	١٢٨٢٣	١٣	عمادشحات لبيب	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية و صرف الحوافز الإضافية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات .
١٣٩	١٢٨٢٤	١٣	فكتور زكريا راغب	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية و صرف الحوافز الإضافية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات .
١٤٠	١٢٨٠٤	١٣	السادات محمد ابو.	وكيل وزارة التربي.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية و صرف الحوافز الإضافية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٤١	٤٢١٠	١٣	منى فتحي عبدالغنى.	وكيل وزارة التربي.	رياده علميه و.	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية و صرف الحوافز الإضافية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٤٢	١٣٢١٨	١٣	علي حمادة حسنين	وزير الاوقاف و اخر.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٤٣	١٢٩٨٨	١٣	عابدين السيد محمد	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
١٤٤	١٢٩٥٣	١٣	على ذكى عبداللطيف	الطب البيطرى	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٤٥	١٣٠٩٢	١٣	حمدي احمد حسن	وكيل وزاره التربي.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
١٤٦	١٣١١٧	١٣	رجب الديب سنجاب	وكيل وزارة التربي.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
١٤٧	١٣١٥٦	١٣	احمد محمود احمد	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٤٨	١٣٦٤٠	١٣	مصطفى عبداللاه عل.	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٤٩	١٢٣٧٢	١٣	جمال مصطفي حسن	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٠	٩٥٧٥	١٣	و/ عيسى محمود	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازات مورثهم التي لم يحصل عليها ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥١	١٢٧٥٤	١٣	اشرف حسن احمد هاش.	التامين الصحي	صرف المقابل ا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٢	١١٤٧٢	١٣	صفاء نادر احمد	الصحة	صرف المقابل ا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٣	١٢٨٢١	١٣	سحر سعد عبدالعليم	رئيس التامين الصح.	حافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٤	١٢٨٤٦	١٣	مرقت مهدي محمود	التامين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب القرار ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي – وذلك على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٥	١٣١٠٧	١٣	احمد حسني عبد الق.	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٥٦	١٠٤٨٤	١٣	هيثم شعبان امام خ.	محافظ سوهاج	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٥٧	١٣٣٠٢	١٣	دعاء عبد الرؤوف س.	وزير الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعية المصروفات
١٥٨	١٣١٠٦	١٣	وفاء البديري احمد	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
١٥٩	١٣١٠٥	١٣	اسماء عمر محمد مح.	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٦٠	٨٤٣٥	١٣	محمد مادم مرزوق	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر . مع ابقاء الفصل في المصروفات
١٦١	١٢٩٩٥	١٣	هدي حمادة محمود	وكيل وزارة التربي.	بدل اعتماد	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٢	١٢٩٩٦	١٣	ايم ن ثابت محمد	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٣	١٣٠٦٠	١٣	اسامة كمال عثمان	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٤	١٣٠٩٣	١٣	حامد سعد الدين	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٥	١٣١٦٤	١٣	حمدي ابراهيم حافظ	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٦	١٣٢٠٥	١٣	اسماء عبد اللطيف .	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٧	١٣٢٠٦	١٣	كريستين ناجي فؤاد	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٦٨	١٣٢٠٧	١٣	محمد احمد عبد الم.	وكيل وزاره التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٦٩	١٣٢٠٨	١٣	عادل حسن احمد	وكيل وزاره التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٠	١٣٢١٠	١٣	امل السيد محمد	وزير التربية والت.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧١	١٣٤٦٧	١٣	احمد عبد الرازق ا.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٢	١٣٤٦٨	١٣	محمود نصر محمود	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٣	١٣٤٦٩	١٣	حمادة محمد رضوان	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٤	١٣٤٩٠	١٣	ميرفت محمد عبد ال.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج – الدائرة العاشرة بعد المائة - للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٧٥	١٣٦٦١	١٣	فوزى احمد حسب احم.	شيخ الازهر	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديمية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ،-وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٧٦	١٣٦٦٢	١٣	ياسر عبدالرحيم مح.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٧	١٣٦٦٣	١٣	جعفر محمد احمد	شيخ الازهر	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٨	١٣٧٦٧	١٣	شيماء احمد حسن	وكيل وزارة التربيه.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٧٩	١٣٥٠٢	١٣	مصطفى السيد احمد	شيخ الازهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨٠	١٣٥٠٥	١٣	حمادة احمد السيد	شيخ الازهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨١	١٣٥٧٨	١٣	ايمن عبد الحفيظ ع.	محافظ سوهاج_ووكي.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨٢	١٣٥٧٩	١٣	عصام احمد علي	شيخ الازهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوائز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً وللقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٨٣	١٣٥٨٢	١٣	عبدالمؤمن حمدان ا.	شيخ الازهر	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨٤	١٢٨٨٤	١٣	احمد محمد عبد الل.	وكيل وزاره التربى.	حوافز ومكافات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨٥	١٣١٨٠	١٣	شيرين حمدي احمد	وكيل وزاره التربى.	حوافز ومكافات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٨٦	١٣٢٢٠	١٣	عصام الدين محمد	وزير التعليم العا.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعي المصروفات
١٨٧	١٣٢٢١	١٣	ابو الحسن محمد اح.	وزير التعليم العا.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعي المصروفات
١٨٨	١٣٢٢٢	١٣	خالد عبدالعزيز ال.	وزير التعليم العا.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعي المصروفات
١٨٩	١٣٢٢٣	١٣	حماده هلال احمد	وزير التعليم العا.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعي المصروفات
١٩٠	٩٥٧٧	١٣	حسين محمود	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر ، مع ابقاء الفصل في المصروفات
١٩١	٩٩٩٤	١٣	عادل عوض	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم اتباع الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م ، وألزمته المدعي المصروفات
١٩٢	١٢٨٥١	١٣	عيسى هاشم محمود	وكيل وزاره الأوقا.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٩٣	١٢٩٠٦	١٣	يوسف علي عبد القا.	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٩٤	١٢٩٠٧	١٣	خليل ابراهيم حسين	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٩٥	١٢٩٣٣	١٣	السيد عبد النبي ا.	الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
١٩٦	١٣٣٥٧	١٣	محمد درويش بخت	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
١٩٧	١٣٣٧١	١٣	عبد العال محمد سل.	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٩٨	١٣٣٧٥	١٣	شوقي عبد الفتاح	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
١٩٩	١٣٣٨٠	١٣	فوزى جابر عبد الر.	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته الإعتيادية التي لم يستنفذها خلال مدة خدمته الوظيفية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٠	١١٤٦٩	١٣	منال سعيد احمد	رئيس التأمين الصح.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠١	١٣٠٩٦	١٣	محمود محمد	التأمين الصحي	كادر مهن طبيه.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٢	١٣٠٩٧	١٣	محمود جلال اسماعي.	التأمين الصحي	كادر مهن طبيه.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٣	١٣٠٩٨	١٣	محمد احمد	التأمين الصحي	كادر مهن طبيه.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٤	١٣٠٩٩	١٣	عزة علي عوض	التأمين الصحي	كادر مهن طبيه.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٥	١٣٤٢٠	١٣	خالد مرسي	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٦	١٣٥٣٣	١٣	ارادة احمد فؤاد	التأمين الصحي	فروق حوافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٧	١٣٥٣٤	١٣	انتصار عبداللاه	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٨	١٣٥٣٥	١٣	هند عبد الراضي ال.	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٠٩	١٣٦١٠	١٣	وحيد محمد عبدالله	التأمين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية .- وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢١٠	١٣٧٤٣	١٣	هند احمد صفوت	التامين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١١	١٣٧٤٤	١٣	ياسر عشري عبدالنعي.	التامين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٢١٢	١٣٧٤٥	١٣	اشرف محمد ابراهيم	التامين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١٣	٤٢٠٠	١٣	السيد عبداللهادي .	محافظ سوهاج	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١٤	٨٤٣٠	١٣	ابو اليمين رياض	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر ، مع ابقاء الفصل في المصروفات
٢١٥	٨٥٢٣	١٣	عيسى عزت	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم اتباع الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م ، وألتمت المدعي المصروفات.
٢١٦	٨٥٢٧	١٣	فوزى شكر	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١٧	١٠٢٨٥	١٣	منى السيد ابو الج.	وكيل وزارة الصحة .	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مقابل الجهود غير العادية نظير نوبتجيات السهر والمبيت بالفئة المالية المقررة لوظيفتها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١٨	١١٢٦٢	١٣	هانى محمود محمد	وكيل وزارة التربى.	اجر مضاعف	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢١٩	١١٢٩٧	١٣	محمد السيد محمود	شيخ الأزهر	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٢٢٠	١٢٦٩٣	١٣	عاشق النبي يونس	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٢١	١٣١٧٦	١٣	حسن حلقان علي	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٢٢	١٣٢٩٣	١٣	ابراهيم عبدالموجو.	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٢٣	١٣٢٩٤	١٣	احمد عبدالله احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار . . وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٢٤	١٣٥٣٧	١٣	اسراء احمد سعيد	التامين الصحي	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٢٥	١٣١٦٥	١٣	حسين احمد مرسي	وكيل وزارة التربي.	اجر مكمل	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٢٢٦	٦٣٥٠	١٣	نهي عبد الصبور	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى ؛ لِسَابِقَةِ الْفُصْلِي فِيهَا ، وَأَلْتَمَتِ الْمُدْعِيَةُ الْمَصْرُوفَاتِ
٢٢٧	٥٢٤٧	١٣	دينا اميل صادق	وكيل وزارة التربي.	ريادة	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية ، و صرف الحوافز الإضافية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة
٢٢٨	١٣١٣٩	١٣	محمود عبد العال م.	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٢٩	٧٦٠٥	١٣	ناديه رشاد محمد ع.	محافظ سوهاج واخري.	مقابل جهود غي.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعية المصروفات.
٢٣٠	١١٤٤٦	١٣	محمود مسعد محمد	رئيس المجتمعات ال.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٢٣١	١١٥٧٢	١٣	عماد الدين ابو ال.	رئيس هيئه الاسعفا.	.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم اتباع الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م ، وألتمت المدعي المصروفات
٢٣٢	٦٩٠٤	١٣	وفاء محسن	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة</u> :- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر ، مع ابقاء الفصل في المصروفات
٢٣٣	١٢٨٧٦	١٣	هبه رضا محمد عبد.	وكيل وزارة التربي.	مستحقات مالية	<u>حكمت المحكمة</u> :- بسقوط الحق محل الدعوى بالتقادم الخمسي ، وألتمت المدعية المصروفات
٢٣٤	١٢٨٧٧	١٣	غاده فؤاد عبد الر.	وكيل وزارة التربي.	مستحقات مالية	<u>حكمت المحكمة</u> :- بسقوط الحق محل الدعوى بالتقادم الخمسي ، وألتمت المدعية المصروفات.
٢٣٥	٤٦٧٦	١٣	عبد العال محمود ا.	محافظ سوهاج	مكافآت امتحان.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٢٣٦	١١٣٣٧	١٣	فواد احمد علي	الصحة	حوافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم اتباع الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ م ، وألتمت المدعي المصروفات
٢٣٧	٩٤٩٠	١٣	عزه منصور ابراهيم	وزير الصحة	حافظ كادر مهن.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعية المصروفات
٢٣٨	١٣١٠٣	١٣	سومه حمدي خلف	رئيس ججامعه سوهاج.	حوافز	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحافز الخاص والإضافي المقررين بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .. وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٣٩	٩٨٤٦	١٣	دنيا عبد الفضيل ع.	وزير الصحة	حسب حافظ كادر.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعية المصروفات
٢٤٠	٩٨٤٥	١٣	دعاء محمد احمد مح.	وزير الصحة	حساب حافظ كاد.	<u>حكمت المحكمة</u> :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٤١	١٣١٩٥	١٣	مها صفوت محمود	وزير الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوي شكلا وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف الحوافز والمكافآت ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا بعد تحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الوظيفي إلى فئات مالية مقطوعة في ٣٠/٦/٢٠١٦ م مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٤٢	١٣١٩٧	١٣	مرثا جميل مسعد	وزير الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوي شكلا وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف الحوافز والمكافآت ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا بعد تحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الوظيفي إلى فئات مالية مقطوعة في ٣٠/٦/٢٠١٦ م مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٤٣	١٣٢١٦	١٣	الشيما فهي السي.	وكيل وزارة الصحة .	حافز مهن طبيه	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوي شكلا وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف الحوافز والمكافآت ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا بعد تحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الوظيفي إلى فئات مالية مقطوعة في ٣٠/٦/٢٠١٦ م مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٤٤	١٣١٩٦	١٣	صمونيل عبد المسيح	وزير الصحة واخرين.	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوي شكلا وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الحوافز والمكافآت ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا بعد تحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الوظيفي إلى فئات مالية مقطوعة في ٣٠/٦/٢٠١٦ م مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٤٥	١٣٥٠٤	١٣	هاله محمود علي	شيخ الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات .
٢٤٦	١٣٥٠٣	١٣	نهي يحيي محمود	شيخ الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٢٤٧	١٣٣٤٢	١٣	هناء حسن احمد	شيخ الأزهر	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٢٤٨	١٣٣٢٨	١٣	عفاف بدر سليم	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٢٤٩	١٣٣٣٢	١٣	وداد بدر سليم	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٠	١٣٤٦٥	١٣	أيناس محمد عبدالج.	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> يقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوى	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٥١	١٣٤٦٦	١٣	ناريمان سيد احمد	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٢	١٣٣٣٠	١٣	ياسر محمد عبد الر.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٣	١٣٣٢٩	١٣	اشرف عبد الشكور	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٤	١٣٣٤٣	١٣	حموده احمد محمود	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٥	١٣٣٣١	١٣	محمد فوزى السيد	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٦	١٣٤٦٤	١٣	خليفه فتحي محمود	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٧	١٣٤٦٣	١٣	محمد حشمت حافظ	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٥٨	١٣٤٨٤	١٣	احمد خلف عبد اللط.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٥٩	١٣٤٨٣	١٣	احمد حافظ عبد الح.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٦٠	١٣٣٣٥	١٣	حسين احمد حسين	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٦١	١٣٣٧٣	١٣	محمد حسن محمود	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٢	١٣٦٤٤	١٣	بلال هشام حسين اح.	وكيل وزارة التربى.	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٣	١٣٧٦٥	١٣	طه محمود طه	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٤	١٣٧٧١	١٣	احمد عدلي حافظ	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٥	١٣٣٦٢	١٣	نشوى بشري لمعي	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٦	١٣٣٤١	١٣	فردنال جاد احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٦٧	١٣٧٥٠	١٣	غادة صلاح احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٨	١٣٧٥١	١٣	مفي احمد حامد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٩	١٣٧٥٢	١٣	احلام كمال احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٧٠	١٣٧٧٠	١٣	صفاء محمود محمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٧١	٩٩٢٤	١٣	يسرا جمال حسن عبد.	محافظ سوهاج	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً ، وإلزام المدعية المصروفات
٢٧٢	٩٩٨٨	١٣	طلعت بدرى	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفضها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعي المصروفات
٢٧٣	١٢٨٥٥	١٣	عبد الناصر محمد ا.	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٤	١٢٨٥٠	١٣	هاشم محمد احمد	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٥	١٣٢٤١	١٣	عبدالناصر احمد عل.	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٦	١٣٢٤٢	١٣	فؤاد السيد عبدالر.	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٧	١٣٢٤٤	١٣	المعتز ابو الوفا .	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٨	١٣٢٤٥	١٣	قفتان سليم بطيخ	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٩	١٣٢٤٧	١٣	الجرو ابو المجد ا.	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٨٠	١٣٢٢٤	١٣	مصطفى كامل سليمان	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٨١	١١٦٤٤	١٣	نجاح عبد الكريم	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٨٢	١٣٣٠٦	١٣	رمضان جمال علي	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٣	١٣٣٠٧	١٣	هبة احمد صفوت	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٤	١٣٣١٨	١٣	نسرین فايز توفيق	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٥	١٣٤٢٢	١٣	حمدي احمد محمد	رئيس مجلس الهيئة.	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٦	١٣٤٢٥	١٣	همام محمد محمد	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٧	١٣٦١٩	١٣	وسام عرفه حافظ	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٢٨٨	١٣٦٢٠	١٣	عمرو على محمد	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٢٨٩	١٣٦٩٥	١٣	عبد العال جمال عب.	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٩٠	١٠٠٨٠	١٣	اشرف عبد الظاهر ه.	رئيس مجلس ادارة ا.	معاش مبكر	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات.
٢٩١	١٣٥٣٩	١٣	سعاد فاروق عبد ال.	رئيس الوحدة المحل.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعية المصروفات.
٢٩٢	١٣٤٤١	١٣	صلاح صابر	وزير المالية	اجر مكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٢٩٣	١١٥٧٦	١٣	عاطف عبد الستار ا.	رئيس هيئه الاسعفا.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات
٢٩٤	٩٣٠٦	١٣	حسن محمد	التأمين الصحي	بدل انتقال	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٢٩٥	١٠١٣٤	١٣	عبد النعيم عبد ال.	شيخ الأزهر	بدلات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٢٩٦	١٣٧٧٨	١٣	جمال الدين علي جا.	رئيس جامعه سوهاج	احتساب اجر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٩٧	٨٥٧٥	١٣	محمد جاد مصطفى	وكيل وزارة التربى.	حافز التميز ا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف حافز التميز العلي المقرر لدرجتي الماجستير والدكتوراه لشاغلي وظائف التعليم بوزارة التربية والتعليم، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٢٩٨	١٣٦٩٤	١٣	هبه الله عبد المن.	وكيل وزارة التربى.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية وبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٩٩	٥٣٠١	١٣	شعبان يوسف عبدالج.	رئيس جامعه سوهاج	بدل حضور جلسا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف بدل حضور وانتقال اللجان الميينة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٠٠	١٢٧٢٧	١٣	محمد حمدان ابراهي.	وكيل وزارة التموي.	بدل راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر مماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠١	١٢٧٣٤	١٣	عبدالهادي احمد مر.	وكيل وزارة التموي.	بدل راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر مماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٢	١٢٠٠٣	١٣	حسن محمد رشاد	التعليم	نوتيجيه	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر إضافي عن ساعات العمل الإضافية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٣	١١٧٩٢	١٣	منازع عبد السلام .	التعليم	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر اضافي عن ساعات العمل الاضافية واجر مماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٤	١١٧٩٣	١٣	عبد الراضي عبد ال.	التعليم	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر اضافي عن ساعات العمل الاضافية واجر مماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٥	١٣٥٩٧	١٣	على محمود عكاشه	محافظ سوهاج_ووكي.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر إضافي عن ساعات العمل الإضافية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٦	١٢٦٩٤	١٣	محمد على ابو الحم.	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر إضافي عن ساعات العمل الإضافية واجر مماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . والزام جهة الإدارة المصروفات
٣٠٧	١٢٨٣٦	١٣	احمد محمد احمد	وكيل وزارة التربى.	ساعات عمل اضا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، ورفض ما عدا ذلك من طلبات وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٠٨	١٣١٢٠	١٣	محمود قبيصي السيد.	وكيل وزاره التربى.	حافز وريادة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، و صرف الحوافز الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٠٩	١٣١٠٩	١٣	الشيما محمد محمد.	وكيل وزاره التربى.	حوافز ومكافات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، و صرف الحوافز الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣١٠	٤٨٣٧٥	١١	جمال احمد ابوزيد	شيخ الأزهر	ساعات عمل اضا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف أجر إضافي عن ساعات العمل الإضافية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار. على النحو المبين بالأسباب . ورفض ما عدا ذلك من طلبات وألتمت المدعى وجهه الإدارة المصروفات مناصفة

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣١١	١٣٤٥١	١٣	زينات محمد مهران	وكيل وزارة التربي.	حوافز وجهود غ.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣١٢	١٤٣٦٥	١٢	احمد علام عبد الع.	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر المائل عن أيام العطلات الرسمية التي عمل خلالها ، وما يترتب على ذلك من آثار، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣١٣	١٣٦٩٣	١٣	ايمن على السيد عب.	هيئه المجتمعات ال.	اقدمية	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات.
٣١٤	١٢٧٥٤	١٢	وفاء ابراهيم عبدا.	وكيل وزارة التربي.	ضم العلاوات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣١٥	٢٣٣٨٤	١١	نبيله صفوت توفيق	وكيل وزارة التربي.	علاوه	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزئياً لمدة شهر
٣١٦	٥٠٤٨	١٣	نور الدين احمد	وزير الاوقاف	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة</u> بعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى ، وإحالتها بحالتها إلى المحكمة الابتدائية بسوهاج – الدائرة العُملية – للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات-".
٣١٧	٤٨٣٧٣	١١	رمضان احمد غزالى	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، ورفض ما عدا ذلك من طلبات وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣١٨	١٣٥٨٧	١٣	مايكل وليد بخيت	محافظ سوهاج	بدل اعتماد	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣١٩	١٣٧٧٩	١٣	حمدي محمدرشوان	مدير عام التربية .	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٢٠	١٣٢٩٩	١٣	الجبالي دردير عبد.	وكيل وزارة التربي.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٢١	١٣٥٧٥	١٣	احمد رشدى على	محافظ سوهاج _ووكي.	بدل معلم والا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٢٢	١٣٥٩١	١٣	ياسر حمدي محمود	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم والا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٣	١٣٥٦٦	١٣	مصطفى ابو زيد على	محافظ سوهاج -ووي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٤	١٣٣٠٠	١٣	حسناء خلف احمد	وكيل وزارة التربيه	صرف حوافز وملك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الطلب الثاني شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٥	١٣١٢٣	١٣	اسماء فوزى عبد ال.	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الطلب الثاني شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٦	١٣١١٠	١٣	الشيماة محمد محمد	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الطلب الثاني شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٧	١٣١١٣	١٣	مرثا جمال ناثان	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الطلب الثاني شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٨	١٣٠٦٢	١٣	السيد خلف السيد	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٢٩	١٣٠٦٣	١٣	فتحي احمد محمد	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٣٨	١٣١١٩	١٣	علي قاسم ابو الحسن.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٣٩	١٣١١٨	١٣	غادة عادل عبد الح.	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٤٠	٣٤٢١	١٣	عبد النعيم عبد ال.	الازهر	مستحقات مالية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات
٣٤١	٣٤٢٤	١٣	احمد نصر الدين عب.	الازهر	مستحقات مالية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات
٣٤٢	١٣٤٤٠	١٣	محمد عبدالعال ربي.	وزير المالية	اجر مكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات
٣٤٣	١٣٤٤٣	١٣	راغب كامل احمد	وزير المالية	اجر مكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات
٣٤٤	١٣٤٢٩	١٣	هناء حسانين متولي	وكيل وزارة التربى.	حوافز وريادة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، ورفض الحوافز الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٤٥	١١٥٨٦	١٣	احلام جميل عجايبي	وكيل وزارة التربى.	صرف بدل ريادة.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وأمرت بإحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات.
٣٤٦	١٢٩٨٧	١٣	اميرة احمد عبد ال.	وكيل وزارة التربى.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مقابل الجهود غير العادية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٤٧	١٣٢١٧	١٣	لبنى يوسف محمود	وكيل وزارة التربى.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مقابل الجهود غير العادية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٣٤٨	١١٤٨٦	١٣	احمد رافت عبد الل.	وكيل وزارة التربى.	حافز تميز علم.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، والزمته المدعي المصروفات
٣٤٩	١٢٦٦٦	١٣	وائل على عباس	وكيل وزارة التربى.	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، والزمته المدعي المصروفات
٣٥٠	١٢٠٩٣	١٣	محمد عبدالنعيم ضي.	وزير الصحة	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٥١	١٠١٠٣	١٣	شريف شرفاوى على	جامعه سوهاج	تعديل اساسي	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٥٢	١٠١١٩	١٣	سامية سليمان احمد	جامعه سوهاج	تعديل اسامي	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متويزة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٥٣	١٢٩٤٨	١٣	فرغل عبداللاه مزي.	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٤	١٣٠٩٤	١٣	عمر عبد الهادي	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٥	١٣٦٢١	١٣	محمد بدرى حمزه	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متويزة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٥٦	١٣٤٢٣	١٣	نجوي حسن عبد الرح.	التامين الصحي	صرف حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٧	١٣٤٢٤	١٣	زينب حنفي هاشم	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٨	١٣٤٢٦	١٣	هاله عبدالمنعم	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٩	١٣٥٣٦	١٣	ابتسام كليب اندرا.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٦٠	١٣٠٩٥	١٣	شيرين حسين	التامين الصحي	كادر مهن طبيه.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٦١	١٣٠٦١	١٣	سوزان شوقي مساك	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٦٢	١٢٩٤٦	١٣	ايمان كامل محمد	التامين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٦٣	١٣٦١٢	١٣	ياسمين محمود محمد	مدير المستشفى الت.	صرف حافظ اضاف.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٦٤	١٣٣٣٤	١٣	ناصر طه محمد	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٦٥	١٣٤٨٥	١٣	هلال شوقي السمان	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٦٦	١٣٦٠٠	١٣	ابو بكر محمد عباس	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٦٧	١٢٠٧٨	١٣	احمد عزوز محمد	التعليم	اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٣٦٨	١٢٠٧٧	١٣	اسماعيل احمد الغر.	محافظ سوهاج	صرف رصيد اجاز.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٦٩	١٣٤٠٢	١٣	احمد محمد	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٠	١١٩٣٠	١٣	اميمه محمود محمد	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاتها التي لم تحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٣٧١	٣٨٤٤	١٣	ناصر عبدالعزيز سر.	وكيل وزارة الترب.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٢	٤٧٢١	١٣	محروص محمود عبد ا.	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٣٧٣	١٢٨٠٨	١٣	وليم فهد ميخائيل	وكيل وزارة الترب.	ساعات عمل اضا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، بأحقية المدعي في صرف الأجر الاضافي عن ساعات العمل الإضافية التي كلف بها، و صرف الأجر المضاعف عن عمله خلال أيام الراحة والأعياد والمناسبات الرسمية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٤	١٢٦٩٥	١٣	نيازي فرغل احمد	وكيل وزارة الترب.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، بأحقية المدعي في صرف الأجر الاضافي عن ساعات العمل الإضافية التي كلف بها، و صرف الأجر المضاعف عن عمله خلال أيام الراحة والأعياد والمناسبات الرسمية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٥	١٢٧٣٥	١٣	وسيم عبدالله محمد	وكيل وزارة التموي.	بدل راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر المماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٦	١٣٥٢٢	١٣	شرقاوي السيد عبد .	وكيل وزارة الترب.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٧	١٣٥٢٤	١٣	منصور محمد هريدي	وكيل وزارة الترب.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٧٨	١١٧٩	١٢	طه محمود على	محافظ سوهاج	بدل راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٧٩	٤٨٣٨٩	١١	محمود علي علام	الأزهر	ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٠	١٢٩٢٨	١٣	طارق محمد الصغير	الصحة	كادر مهن طبية.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨١	١٣٠٢٣	١٣	احمد عبد الرازق ا.	وزير الصحة	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٢	١٣٠٢٥	١٣	دعاء عبدالراضي مح.	وزير الصحة	بدل حافظ	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٣	١٣١٠٤	١٣	مني محمد احمد	وكيل وزارة الصحة .	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٤	١٣٣٦٨	١٣	فاطمة سمير محمد	وزير الصحة	حافظ مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٥	١٣٣٦٩	١٣	سلوى انور بنيامي.	وزير الصحة	حوافز مهن طبي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٦	١٢٨٦٢	١٣	سحر عاطف محمد	وزير الصحة والسكا.	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٣٨٧	١٢٨٦٣	١٣	رويدا منصور عمرع.	وكيل وزارة الصحة	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوى	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٨٨	١٢٦٧٠	١٣	شيماء السيد صيره	وكيل وزارة الصحة .	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٨٩	٧٥٢٢	١٣	مايكل سامي فوزى	وكيل وزارة الصحة .	حافز جهود غير.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها على غير ذى صفة ، وألتمت المدعي المصروفات
٣٩٠	٨٥٨٤	١٣	حماده قاسم ابراهيم	وكيل وزارة الأوقاف.	اثابة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعي المصروفات
٣٩١	١٠٧٠٠	١٣	كريمه حامد السيد	الصحة	استرداد مبال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بالتجاوز عن استرداد ما صرف للمدعية بغير وجه حق ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية اخصها عدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية الصادر باسترداد ما تم صرفه لها على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب، وإلزام جهة الإدارة المصروفات
٣٩٢	١٢٩٤٧	١٣	وردة احمد عبد الف.	التأمين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٣٩٣	١٣٧٤٧	١٣	كارم ثابت عبد الل.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٩٤	١٣٧٤٢	١٣	وحيد فايز بسطا	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٩٥	١٣٧٤٨	١٣	عزت عنتر عبد الوا.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٩٦	١٣١٤١	١٣	يسري عبد النظير ع.	وكيل وزاره التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٣٩٧	١٣٤٠٤	١٣	اشرف محمد محمد	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٣٩٨	١٣٤٠٣	١٣	يحيي شيت الحمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٩٩	١٣٤١٢	١٣	السيد انور عبد ال.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠٠	١٣٤١٣	١٣	حاتم طلعت	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠١	١٣٤١٤	١٣	عصمت ثابت جاهين	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠٢	١٣٤١٦	١٣	اشرف محمد محمود	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠٣	١٣٤٣٧	١٣	منال مهران محمود	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠٤	١٣٦٤٥	١٣	امال حسن رشاد محم.	وكيل وزارة التربى.	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٠٥	١٣٤٤٤	١٣	حنان خلف شنديين	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوابة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٠٦	١٣٤٣٩	١٣	انتصار يوسف احمد	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤٠٧	١٣٦٥٨	١٣	مصطفى مزروق محمد	شيخ الأزهر	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وأمرت بإحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٤٠٨	١٣٦٥٩	١٣	محمد حسان مدني	شيخ الأزهر	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤٠٩	١٣٦٦٠	١٣	عبدالعزیز مختار ع.	شيخ الأزهر	احتساب بدل مع.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤١٠	١٣١٢٦	١٣	همام احمد همام	شيخ الأزهر	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤١١	١٣٠٧٢	١٣	خالد السيد علي	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤١٢	١٢٨٢٧	١٣	نسمه حلو محمود	التامين الصحي	حوافز ومكافآت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤١٣	١٢٨٢٩	١٣	حنان محمد احمد حس.	رئيس هيئه التامين.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٤١٤	١٢٨٢٨	١٣	ولاء محمد	التامين الصحي	حوافز ومكافآت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤١٥	١٢٢١٥	١٣	محمد خليفه صلاح ال.	محافظ سوهاج	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤١٦	١٣١٦٠	١٣	اسماء علي محمد	التأمين الصحي	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤١٧	١٢٨٦٤	١٣	تهاني السيد فؤاد	وكيل وزارة الصحة	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤١٨	١٣٤٧٨	١٣	محمد عبد الراضي	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤١٩	١٣٤٧٩	١٣	محمد قدرى عبد الح.	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٠	١٣٤٨٠	١٣	جرجس محب منير	التأمين الصحي	فروق حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢١	١٣٤٨١	١٣	رمضان احمد صبره	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٢	١٣٦٤٢	١٣	احمد احمد عثمان	التأمين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٣	١٣٦٤٣	١٣	صفوت الجزايرى عطى.	التأمين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٤	١٣٤٠١	١٣	محمد حامد حسين	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٥	١٣١٩١	١٣	رشا حسين السيد	التأمين الصحي	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٢٦	١٣١٩٢	١٣	صفاء عبد اللطيف ع.	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٧	١٣٤٠٠	١٣	ناعسه حسن مزيد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٨	١٣٣٩٩	١٣	ناهد احمد محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٩	١٣٣٩٨	١٣	ايمان السيد عبد ا.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٣٠	١٣٤٨٢	١٣	ايمان صابر السيد	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٣١	١٢٩٥٠	١٣	عثمان كامل مرسي	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٣٢	١٢٩٤٩	١٣	هاني فرغل عبد الل.	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٣٣	١٢٩٥١	١٣	فرغل عبد الله مزي.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٣٤	٢٥٤٧	١٣	عبد العال سليمان .	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات.
٤٣٥	١٢٩١٨	١٣	غلاب عبد الله عب.	التعليم	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٣٦	١٢٩١٥	١٣	الطاهر محمود علي	التعليم	رصيد	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٣٧	١٢٩١٤	١٣	فتوح متولي عبد ال.	محافظ سوهاج	صرف المقابل .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٣٨	١٢٨٠٩	١٣	محمد محمود	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٣٩	١٣٦٣٣	١٣	عثمان السيد عثمان.	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوى	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٤٠	١١٥٧١	١٣	صفوت حمزة احمد بو.	وزير الاوقاف واخر	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاء لمدة شه
٤٤١	١٢٦١١	١٣	ربيع امبابي عبدال.	وكيل وزارة التموي.	ساعات عمل اضا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر المماثل عن أيام الراحات والعطلات الأسبوعية والرسومية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤٤٢	٧٦٩٦	١٣	السيد كامل عثمان	محافظ سوهاج	ساعات العمل ا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الاضافي عن ساعات العمل الاضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٤٣	٩٦٩٧	١٣	صديق حسن محمود	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> - بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية . على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروف
٤٤٤	٨٩٤٩	١٣	حلى فايز فهد	وكيل وزارة التربى.	بدل راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألزمته المدعي المصروفات
٤٤٥	٥٩٩٠	١٢	السيد صلاح الدين .	محافظ سوهاج	راحات	<u>حكمت المحكمة:</u> باعتبار الدعوى كأن لم تكن، وألزمته المدعي المصروفات
٤٤٦	١٣٥٩٦	١٣	حامد احمد محمود	وكيل وزاره التربى.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٤٧	١٢٦٦٣	١٣	عاصم محمد سلمان	وكيل وزارة التربى.	صرف اجراضى	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الاضافى عن ساعات العمل الاضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٤٨	١٣٥٢١	١٣	عاطف احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٤٩	١٣٥٢٣	١٣	عمر عبده احمد	وكيل وزارة التربى.	بدل ساعات عمل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٥٠	٩٣٤٠	١٣	وليد عبد الرحيم ا.	الأزهر	بدل نونيجيه	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وترتب المدعي المصروفات
٤٥١	١١٥٣٤	١٣	و/السيد حسن سالم	شيخ الأزهر	بدل ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعين المصروفات
٤٥٢	١٣١٥٨	١٣	رندا محمود عبد ال.	وكيل وزاره التربى.	حافز وريادة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢/٢٠٠٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤٥٣	٩٨٢٧	١٣	جهان شفيق قديس	محافظ سوهاج	صرف مكافات و.	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاء لمدة شهر
٤٥٤	٩٦٨٢	١٣	ماجده نصعى امين	وكيل وزارة التربى.	صرف بدل ريادة.	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاء لمدة شهر
٤٥٥	١٣٤٤٢	١٣	صبري عبدالرحيم مح.	وزير المالىه	اجر مكمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وترتب المدعي المصروفات
٤٥٦	٣٩١٥	١٣	حسنا راعب صابر	وكيل وزارة الصحة	الاحتفاظ باخر.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاحتفاظ بالأجر الذى كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة قبل اعاده تعيينها بالمؤهل الأعلى على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٥٧	٣٩١٦	١٣	عطيات احمد محمد	وكيل وزارة الصحة	الاحتفاظ باخر.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاحتفاظ بالأجر الذى كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة قبل اعاده تعيينها بالمؤهل الأعلى على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٥٨	١٠٠٦٧	١٣	ايمان ابراهيم درو.	رئيس جامعة سوهاج	بدلات	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاء لمدة شهر

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٥٩	١٣٦٨٦	١٣	ناصر سليمان سويلم.	هيئته المجتمعات ال.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٦٠	١٦٤٦٧	١١	ثريا محمد ابراهيم	محافظ سوهاج	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الجهود غير العادية شهرية بنسبة ٥٠% من الأجر الأساسي وفقاً لموافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ١٩/١٢/٢٠١١، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، ورفض ما عدا ذلك من طلبات، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٦١	١٣٨٦٤	١١	على محمد محمد	محافظ سوهاج	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الجهود غير العادية شهرية بنسبة ٥٠% من الأجر الأساسي وفقاً لموافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ١٩/١٢/٢٠١١، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، ورفض ما عدا ذلك من طلبات، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٦٢	١١٥٧٣	١٣	شيخ الأزهر	عبد الرحمن اسعد ا.	استشكال	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الإشكال شكلاً ورفضه موضوعاً وألزمته المستشكال بصفته بالقرامة بمبلغ خمسمائة جنيهه والمصروفات
٤٦٣	١٢٦٦٩	١٣	نوال عبدالعليم حج.	وكيل وزارة الصحة	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤٦٤	١١١٣٢	١٣	اسراء محمد علي	وكيل وزارة التربى.	حافظ تميز علم.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات
٤٦٥	١٠٢٣٥	١٣	سارة احمد	وكيل وزارة التربى.	حافظ التميز ا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات
٤٦٦	٩٥٧٩	١٣	عزة حمدي الدسوقي	وكيل وزارة التربى.	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر
٤٦٧	٩٧٦٤	١٣	يوسف احمد مصطفى	وزير الداخلية	تسويه معاش	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص، وأقيمت الفصل في المصروفات
٤٦٨	٨٧٠٧	١٣	احمد عبد الرازق ع.	شيخ الأزهر	بدل تمثيل ديل.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات.
٤٦٩	٣٧	١١	مخلص ايوب شلبي	رئيس الهيئه القوم.	صرف مستحقات	<u>حكمت المحكمة:</u> باعتبار الدعوى كأن لم تكن، وألزمته المدعي المصروفات
٤٧٠	١٢٢٤٩	١٢	محمد النجلوي	محافظ سوهاج	الغاء قرار	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعي المصروفات.
٤٧١	١٢٦٧٥	١٣	محمود حامد محمود	الأزهر	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٢	١٣٤٥٨	١٣	وليد محمد ابراهيم	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٧٣	١٣٤٥٥	١٣	حسن محمد السيد	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٤	١٣٤٠٧	١٣	محمد طه شاكر	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٥	١٣٧٤٩	١٣	منتصر قدرى عبد الـ	وكيل وزارة التربـيـة	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٦	٨٥٦٤	١٣	محمد عامر ثابت	وكيل وزارة التربـيـة	بدل معلم واعتـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٧	١٣٤١٥	١٣	محمد احمد امين	وكيل وزارة التربـيـة	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٨	١٣٤٥٧	١٣	زهراء محمد السيد	شيخ الازهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٧٩	١٣٤٥٦	١٣	احلام رمضان صابر	الازهر	معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٠	١٣٤٠٥	١٣	امل محمد عبد اللطـ	وكيل وزارة التربـيـة	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٨١	١٣٤٠٦	١٣	انتصار عباس فهي	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٢	١٣٥٢٦	١٣	ولاء عبد السلام ع.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٣	١٢٧٠٢	١٣	نجوي جلال السيد	التعليم	معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٤	١٢٦٩٦	١٣	مرودة زكريا حمدان	وكيل وزارة التربى.	معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٥	١٣٤١١	١٣	نوره عبد الوهاب	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٤٨٦	١٣٤١٧	١٣	كريمة عبد القادر .	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٨٧	١٣٤٣٦	١٣	امل احمد ابوالمجد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:-</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٤٨٨	٦٣٤٥	١٣	هاجر عبد السلام	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة:-</u> بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها ، وألزمته المدعية المصروفات
٤٨٩	١٣٢٦٥	١٣	عبدالله احمد العد.	التأمين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٠	١٣٢٦٧	١٣	البرنس محمد سيد ح.	التأمين الصحي	مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٩١	١٣٢٦٨	١٣	محمود رافت محمود	التأمين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٤٩٢	١٣٣٠٨	١٣	معتز عبد الجواد م.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٣	١٣٣٩٧	١٣	سمير ابو المجد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٤٩٤	١٣٣٩٦	١٣	محمد فرج خليفه	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٤٩٥	١٣٤٧٧	١٣	احمد حنفي فراج	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٦	١٣٢٦٦	١٣	عبير صابر محمد	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٧	١٣٦٤١	١٣	هند جابر محمد	التامين الصحي	صرف حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٨	١٣٣١٧	١٣	نهي محمود محمد	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٩٩	١٣٣٨٦	١٣	سماح محمود	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٠	١٣٣٩٥	١٣	جهان رفعت	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٠١	١٣٣٩٤	١٣	سعاد السيد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٠٢	١٢٨٤٧	١٣	سحر عبدالسلام كما.	التامين الصحي	حوافز ومكافئا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٠٣	١٣٤٢١	١٣	سعاد سعدي	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠م الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٠٤	١٣٦١٨	١٣	حمدي خلف سلمان	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٠٥	١١٤٤٧	١٣	سماح احمد محمد	رئيس المجتمعات الـ	صرف حوافز ومكـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> أولاً:- بالنسبة للطلب الأول:- بقبوله شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات. ثانياً:- بالنسبة للطلب الثاني:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظره ، وبإحالتها بحالته إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٥٠٦	١٣٦٥٧	١٣	وليد محمد نور الدـ	رئيس ادارة هيئه اـ	حوافز وبدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٧	١٣٦٨٤	١٣	حارس محمد عبد الحـ	هيئه المجتمعات الـ	جهود غير عاديـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٠٨	١٣٦٨٥	١٣	محمود عبد الجابرـ	هيئه المجتمعات الـ	جهود غير عاديـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٠٩	١٣٦٨٢	١٣	حسن همام حسين حسن	رئيس ادارة هيئه اـ	جهود غير عاديـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٠	١٣٦٨٣	١٣	ياخوم فاروق خلة شـ	هيئه المجتمعات الـ	جهود غير عاديـ	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١١	١٣٦٨٠	١٣	مدحت القاضى محمدـ	رئيس جامعة سوهاجـ	بدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٢	١٣٦٧٩	١٣	احمد حنفي عبد الرـ	رئيس جامعة سوهاجـ	بدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦م وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن ، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥١٣	١٣٦٨١	١٣	غلاب عليو حماده ع.	رئيس جامعة سوهاج .	بدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٤	١٣٦٧٨	١٣	فاطمه الزهراء كما.	رئيس جامعة سوهاج .	بدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٥	١٠١٢٦	١٣	نبى عثمان عبد اللك.	جامعة سوهاج	تعديل اساسي	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٦	١٣٠٤٧	١٢	احمد محمود مصطفى .	التعليم العالي	الغاء قرار	<u>حكمت المحكمة:-</u> بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
٥١٧	٨٩٩٩	١٣	هبه رشاد على	وكيل وزارة التربى.	صرف بدل ريادة.	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية ، و صرف الحوافز الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٨	١٣١٠٨	١٣	محمد عثمان دسوقي	وكيل وزاره التربى.	حوافز وبدلات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية ، و صرف الحوافز الإضافية ، على النحو المبين بالأسباب ، وما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥١٩	١٢٧٦٩	١٣	و/جاد ابن السيد م.	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٠	١٢٧٤٦	١٣	حمدى علام محمد	وكيل وزارة الأوقا.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢١	١٥٨٧	١٣	كمال شنودة عيد ال.	وزير التنمية المح.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٢	٤٨٠	١٣	محمد راضي محمد مح.	الصحة	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٣	١٣٧٧٥	١٣	محمد الزهبي عبد ا.	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٤	١٢٧٠٦	١٣	طريف قلته اندراوس	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٥	١٢٦٧٣	١٣	محمد عبدالعال محم.	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٦	١٢٨٥٤	١٣	نورالصبحاح محمود	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاتها التي لم تحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٢٧	٨٨٥٨	١٣	رافت عبد الحميد	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:-</u> بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاتهم التي لم تحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٢٨	١٣٣٥٩	١٣	احمد محمد	وكيل وزارة التربي.	رصيد اجازات	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد أجازاته التي لم يحصل عليها ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٩	١٢٦٦٧	١٣	رانيا احمد حسن	الصححة	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وبإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٥٣٠	١٢٦٦٨	١٣	ناديه رفعت عمر	وكيل وزارة الصححة .	اعادة احتساب .	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وبإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٥٣١	١٢٦٧١	١٣	صفاء جلال احمد	وكيل وزارة الصححة .	اعادة احتساب .	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وبإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظة سوهاج (الدائرة الأولى) للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٥٣٢	٩٣٣٤	١٣	شعبان عبد الحليم	شيخ الأزهر	ساعات عمل	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٥٣٣	٩٣٣٣	١٣	احمد محمود	شيخ الأزهر	ساعات عمل	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات.
٥٣٤	٧٤٢٩	١٣	ياسر محمد عبدالله	الأثار	اجازة وعطلات	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٥٣٥	١٢٦٠٥	١٣	معي الدين احمد مج.	وكيل وزارة التربي.	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من اثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٣٦	١٢٤٣٩	١٣	فتحي محمد حسين	وزير الاوقاف	اجر مضاعف	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٥٣٧	١٠٨١٦	١٣	حلى احمد محمد	وكيل وزارة التربي.	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة:- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر
٥٣٨	٨٤٣٩	١٣	سيد احمد محمد	وكيل وزارة التربي.	بدل راحات	حكمت المحكمة:- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر
٥٣٩	١٢٣٦٩	١٣	خالد رشاد عبيدي	الوحدة المحلية	بدل نوبتية	حكمت المحكمة:- بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر
٥٤٠	١٣١٣٧	١٣	احمد محمد سلامة	وكيل وزاره التربي.	بدل ساعات عمل.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من اثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٤١	١٣١١٢	١٣	علي ابراهيم علي	وكيل وزاره التربي.	بدل ساعات عمل.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من اثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٤٢	١٣١١١	١٣	عبد العال سليمان .	وكيل وزاره التربي.	بدل ساعات عمل.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية ، والأجر المماثل عن أيام العطلات الرسمية . على النحو المبين بالأسباب . وما يترتب على ذلك من اثار ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٣	٨٧٠٧	١٣	احمد عبد الرازق	الأزهر	بعنات	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألتمت المدعي المصروفات
٥٤٤	٣٩١٧	١٣	سيدة حسن عبدالبار.	وزير الصححة	الاحتفاظ بالا.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة قبل اعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى ، وما يترتب على ذلك من اثار ، مع صرف كافة الفروق المالية المستحقة لها من تاريخ استلامها العمل بعد اعادة التعيين بالمؤهل الأعلى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٥	٣٩١٨	١٣	اماني محمود رشاد	وزير الصححة	الاحتفاظ بالا.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة قبل اعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى ، وما يترتب على ذلك من اثار ، مع صرف كافة الفروق المالية المستحقة لها من تاريخ استلامها العمل بعد اعادة التعيين بالمؤهل الأعلى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٦	٩٥٧٨	١٣	فتحية محمد	وكيل وزارة التربي.	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة:- بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
٥٤٧	١٠٠٧٧	١٣	احمد عبد الرحمن ا.	وزير الصححة	الغاء قرار سل.	حكمت المحكمة:- بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٤٨	٤٤٣٢	١٣	وزير الصحة	محمود شريف هاشم	استرداد مبلغ	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالزام المدعى عليه بأن يؤدي للجهة الإدارية مبلغ وقدره (٧٠١,٧٠) جنيتها (سبعة آلاف وأحد عشر جنيتها وسبعون قرشا فقط لاغير) ، وألزمته المصروفات
٥٤٩	١٣٦٦٨	١٢	محافظ سوهاج	عمرو خالد	استرداد مبلغ	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالزام المدعى عليه بأن يؤدي للجهة الإدارية مبلغ وقدره (٥٢٢,٢٦) جنيتها (أربعة آلاف وخمسمائة واثنان وعشرون جنيتها وستة وعشرون قرشا فقط لاغير) ، وألزمته المصروفات
٥٥٠	١٠٧٥٢	١٣	وكيل وزارة الصحة	محمد فتح الله محم.	استرداد مبلغ	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالزام المدعى عليه بأن يؤدي للجهة الإدارية مبلغ وقدره (٣٠٠,٣٥) جنيتها (ثلاثة آلاف وثلاثة جنيتها وخمسة قروش فقط لاغير) ، وألزمته المصروفات
٥٥١	٣٦٩٢٤	١١	وزير الصحة ..	احمد فتحي سليمان	صرف مستحقات	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالزام المدعى عليه بأن يؤدي للجهة الإدارية مبلغ وقدره (١٣,٢٢,١٨) جنيتها (ثلاثة عشر ألفا وسبعمائة واثنان وعشرون جنيتها وثمانية عشر قرشا فقط لاغير) ، وألزمته المصروفات
٥٥٢	١٣٣١٠	١٣	فايزة احمد محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٣	١٣٣٠٩	١٣	هند احمد محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٤	١٣٣٩٢	١٣	شيماء حمدان عبد ا.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٥	١٣٣٩١	١٣	عفاف عاملف ابراهيم	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٦	١٣٣٩٠	١٣	بدرية رفعت محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٧	١٣٣٨٩	١٣	نعمات علي محمود	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٨	١٣٣٨٨	١٣	ميرهان علي السيد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٩	١٣٣٨٧	١٣	سوزان محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٠	١٣٣٨٥	١٣	كوثر بخيت عبد الل.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٦١	١٣٣٨٤	١٣	سيدة علي محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٦٢	١٣٣٨٣	١٣	شادية امين مرسي	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٣	١٣٥٦٤	١٣	سحر محمد احمد	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٤	١٣٥٦٣	١٣	عبير عبد النبي دا.	التامين الصحي	حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٥	١٣٢٧١	١٣	احمد محمد حسن	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٦	١٣٢٧٠	١٣	حسن صلاح حسن	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٧	١٣٢٦٩	١٣	حسن احمد حسن	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٨	١٢١٣٧	١٣	سعد جمعه وحشى	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٦٩	١٣٢٥٠	١٣	وحيد تمام خلف الل.	وكيل وزارة الصحة	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعي المصروفات.
٥٧٠	١٢٨٩٤	١٣	رشا السيد عبد الق.	وكيل وزارة الصحة .	صرف مكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعية المصروفات
٥٧١	١٢٨٩٣	١٣	احمد كامل عبد الظ.	وكيل وزارة الصحة	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٧٢	١٠٤٦٥	١٣	محاسن عبدالمجلى ا.	محافظ سوهاج واخري.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعية المصروفات
٥٧٣	١٢٨١٢	١٣	نعمه علي محمد	شيخ الازهر	حوافز ومكافآت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٧٤	١٢٦٧٢	١٣	ماييل ماهر مرقس ج.	محافظ سوهاج	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوى	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٧٥	١٢٨١٤	١٣	مصطفى احمد	شيخ الازهر	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٧٦	١٢٨١٥	١٣	همت مصطفى محمد	شيخ الازهر	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٧٧	١٢٨١٨	١٣	عزة حسن فرغلي	شيخ الازهر	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٧٨	١٢٨١٦	١٣	نجوى خليفه	شيخ الازهر	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٧٩	١٢٧٠٧	١٣	اكرام حسين بكرى	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٠	١٢٧٠٨	١٣	اسماء عبدالفتاح ع.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨١	١٢٧٠٩	١٣	امنيه عبدالرحمن ا.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٢	١٢٧١٠	١٣	ايمان قدرى فكرى	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٨٣	١٢٧١١	١٣	دعاء عز الحضري احم.	محافظ سوهاج.	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٤	١٣١٧٩	١٣	بخيته خلف احمد	وكيل وزاره التربى.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٥	١٣٠٨٣	١٣	محمد العقبي نور ا.	وكيل وزاره التربى.	حوافز وبدلات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٦	١٢٧٨٠	١٣	عاطف احمد عبد الر.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٧	١٣٢٤٦	١٣	محمد محمود ابراهى.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم واعت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٨	١٤٨٩	١٣	عبد العال احمد حسن.	وكيل وزارة التربى.	ساعات عمل	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٨٩	١٣٧١٦	١٣	محمود شكري السيد	وكيل وزارة الصحة .	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٩٠	١٢٨٩٠	١٣	كريمان محمد عبد ا.	محافظ سوهاج	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٥٩١	١٣٠٨٤	١٣	محمد العقبي نور ا.	محافظ سوهاج	الاجر الاساسى	<u>حكمت المحكمة:</u> - بسقوط المطالبة القانونية بالحق محل الدعوى بالتقادم الخمسى ، وألزمته المدعي المصروفات
٥٩٢	١٣١٤٨	١٣	الاء محمد حمدان	رئيس جامعه سوهاج	تعديل اجراسا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٥٩٣	١٣١٤٧	١٣	سلى محمد شعبان	رئيس جامعه سوهاج	تعديل اجراسا.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعية المصروفات
٥٩٤	١٣٧٢٣	١٣	صفيه محمد احمد	رئيس جامعه سوهاج	كادر مهن طبيه.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩٥	١٣٦٧٥	١٣	حسن جبر الله اسما.	رئيس جامعه سوهاج	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩٦	١٣٦٦٨	١٣	مصطفى محمود عبد ا.	رئيس جامعه سوهاج .	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩٧	١٣٦٩١	١٣	اهاب ابراهيم امي.	هيئه المجتمعات ال.	جهود غير عادي.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩٨	١٣٦٧٦	١٣	سهام حسن محمد عبد.	رئيس جامعه سوهاج	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٥٩٩	١٣٦٧٧	١٣	صفاء عبد العزيز.	رئيس جامعه سوهاج .	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٠	١٣٦٦٩	١٣	سمر مصطفى محمد كا.	رئيس جامعه سوهاج .	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠١	١٣٦٧٣	١٣	هند جمال عارف صدي.	رئيس جامعه سوهاج	بدلات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٠٢	١٠١٢٧	١٣	اماني عبد القادر .	جامعه سوهاج	تعديل اساسي	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٣	١٣٢٥١	١٣	رحاب محمد السيد ب.	وكيل وزارة الصحة	صرف حافظ	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٤	٣٥٣٧٣	١١	ايمن غيطاني السيد	محافظ سوهاج	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٥	٣٥٣٧٥	١١	ابراهيم محمد عبد .	محافظ سوهاج	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٦	١٣١٠٧	١١	لبنه خلف على	شيخ الأزهر	فروق	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٧	١٣١١١	١١	عبد الرحمن احمد م.	شيخ الأزهر	فروق	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٨	١٣٦٧٤	١٣	منى خليفه عبد الر.	محافظ سوهاج واخر	مقابل جهود غي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٠٩	١٢٨٣١	١٣	صلاح ابراهيم عبد .	رئيس الوحدة المحل.	بدل ظروف ومخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، ورفض ما عدا ذلك من طلبات .. والزامه والجهة الإدارية المصروفات مناصفة
٦١٠	٨٥٧٦	١٣	مارينا ونيس روفائ.	وكيل وزارة التربى.	حافظ التميزا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بوقف الدعوى جزاءً لمدة شهر
٦١١	٨٢٥٨	١٣	باسم نشات شوقي	الصحة	منازعه الجهه .	<u>حكمت المحكمة:</u> بالزام الجهة الإدارية بالتجاوز عن استرداد المبالغ المصروفة له تحت حساب تنفيذ الحكم القضائي الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج (الدائرة الثانية) في الدعوي قم ١٣٧٦٣ لسنة ٩ ق ورد ما تم خصمه منه، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، والزام الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦١٢	١٣٦٠١	١٣	صابر علام عبدالمنعم	محافظ سوهاج_ووكي.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١٣	١٣٥٩٤	١٣	محمد رشاد محمد	وكيل وزاره التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١٤	١٣٥٩٥	١٣	احمد عجمى حسين	وكيل وزاره التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٦١٥	١٣٥٣٢	١٣	عبد الناصر حسين	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١٦	١٢٥١٤	١٣	القس جرجس وبالميل.	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٦١٧	١٨٩٧	١٣	السيد عمار دياب ح.	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١٨	١٢٦٣٤	١٣	ناصر احمد ابو زيد	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦١٩	١٣٧٧٦	١٣	عثمان حسين عثمان	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٦٢٠	١٣٤٥٤	١٣	رافت السنوسي عبد .	محافظ سوهاج	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢١	١٠٨٢٨	١٣	ابو الريش عبدالظا.	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٢	١٠٩٥٦	١٣	محمد محمود	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٣	١٢٥٦٤	١٣	ورثة/احمد فايز مح.	وكيل وزارة التربى.	رصيد	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في صرف المقابل النقدي لرصيد إجازات مورثهم الإعتيادية التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٤	١٢٥٦٥	١٣	ورثة/ياسمين حمدى .	وكيل وزارة التربى.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في صرف المقابل النقدي لرصيد إجازات مورثهم الإعتيادية التي لم تحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٥	١٢٠٢٣	١٣	رايعه وحيد الليمي.	الصحة	صرف المقابل ا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي لتذاكر السفر شاملة قيمة الوجبة الغذائية والضريبة العامة على المبيعات ، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٦	١٣٤٧٠	١٣	محمد قفاوى علي	شيخ الازهر	بدل وجبه	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٧	١٣٢٠٩	١٣	امل السيد محمد	وكيل وزاره التربى.	بدل وجبه	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٢٨	١٣٢٣٥	١٣	عمرو محمد كامل	وكيل وزارة التربى.	بدل وجبه	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٢٩	١٠١٨٨	١٣	عبد الله اسماعيل	وكيل وزارة التربي.	بدل وجبة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٠	١٢٠٢٥	١٣	احمد يوسف احمد	وكيل وزارة الاوقاف.	بدل وجبة	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعي المصروفات
٦٣١	١٢٧٣٨	١٣	احمد فؤاد محمد	وزير التعليم العا.	بدل وجبة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٢	١٢٧٣٩	١٣	الجزيري عطيه جاد	وزير التعليم العا.	بدل وجبة	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٣	١٣١٥٤	١٣	رندا محمود عبد ال.	وكيل وزاره التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، وصرف الحوافز الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٤	١٣٥٩٩	١٣	ايفلين صليب لويس	محافظ سوهاج -ووكي.	انشطه تربويه.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة التاسعة بعد المائة (بدلات) للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٦٣٥	١٣٤٤٥	١٣	حنان خلف شندين	وكيل وزارة التربي.	بدل رواده وان.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، وصرف الحوافز الإضافية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٦	١٣٧١٥	١٣	عبد الواحد عبد ال.	وكيل وزارة التربي.	صرف حوافز وملك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٧	١٣١٤٠	١٣	ظريف منير عزيز	وكيل وزارة التربي.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف مكافأة الأنشطة التربوية والريادة العلمية، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٨	١٣٧٧٤	١٣	احمد محمود عبد ال.	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٣٩	١٢٩٩٧	١٣	عزت حامد حمدان	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٠	١٣٠٧٤	١٣	لطفى محمد احمد	وكيل وزارة الاوقاف.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤١	١٣١٥٧	١٣	رمضان ابو المجد	وزارة الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٢	١٣٧٦٦	١٣	عبد اللاه السيد ا.	وزير الأوقافد	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٣	١٣٣٢٤	١٣	سامي موسي نسيم	وكيل وزارة التربي.	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاته التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٤	١٢٩٩٨	١٣	و/حمدان السيد يون.	وزير الاوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاتهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٦٤٥	١٣٧٢٩	١٣	و/عبد الرحيم محمد	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازاتهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٤٦	١٣٧٢٨	١٣	و/عبدالحافظ موسي	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازات مورثهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٧	١٣٤٣٣	١٣	و/فايز حسين احمد	وزير الأوقاف	رصيد اجازات	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعين في تقاضي المقابل النقدي عن كامل رصيد إجازات مورثهم التي لم يحصل عليها، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٨	١٢١٣٩	١٣	محمد السيد محمد	شيخ الأزهر	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٤٩	١٢١٣٨	١٣	عنتر احمد جمعه	شيخ الأزهر	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٥٠	١٢١٤٢	١٣	سيد محمد على	شيخ الأزهر	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٥١	١٢١٤١	١٣	القذافي نصر الدين.	شيخ الأزهر	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٥٢	١٢١٤٠	١٣	محمد خلف عبدالله	شيخ الأزهر	بدل معلم واعت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٥٣	١٢٩١٦	١٣	خالد محمد محمد اح.	الأزهر	بدل معلم	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٦٥٤	١٢٨٣٧	١٣	احلام رشاد حسن	وكيل وزارة الترب.	بدل معلم	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٣١-١٠-٢٠٢٣						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٥٥	١٢٨٣٨	١٣	عطيات مختار	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٥٦	١٢٩١١	١٣	سلي علي محمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٦٥٧	١٢٩١٠	١٣	وفاء عبد اللطيف ع.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٥٨	١٢٧٢٩	١٣	هيه عبدالمنعم محم.	وكيل وزارة التربى.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٥٩	١٢٧٣٠	١٣	رندة احمد عبدالرح.	وكيل وزارة التموي.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٠	١٢٧٣١	١٣	مرفت محمد محمود	وكيل وزارة التربى.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦١	١٢٩٠٨	١٣	سحر محمد احمد	وكيل وزارة التربى.	اعاده احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٢	١٢٩٢١	١٣	شفاء محمود السيد	التعليم	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٦٣	١٢٧٤٩	١٣	هاله عبد العال اح.	محافظ سوهاج	كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٤	١٢٧٥٠	١٣	نجلاء فتحي احمد	محافظ سوهاج	كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٥	١٢٧٤٨	١٣	غاده عبدة احمد	محافظ سوهاج	كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٦	١٢٧٤٧	١٣	فايزة صابرفهي	محافظ سوهاج	كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٧	١٢٧٦٨	١٣	هناء سعد احمد	وكيل وزارة التربى.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٨	١٢٧٦٧	١٣	سارة فتحي محمود	وكيل وزارة التربى.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٦٩	١٢٨٣٠	١٣	دعاء محمد عبداللا.	وكيل وزارة التربى.	فروق كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٠	١٢٨٩٢	١٣	محمد محمد حسن	وكيل وزاره التربى.	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٧١	١٢٨٩١	١٣	بيتر صبيعي عطيه	وكيل وزارة التربيه	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٢	١٢٧٥١	١٣	عبد العليم جمال ع.	محافظ سوهاج	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٣	١٢٩١٢	١٣	عبد الناصر دياب س.	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٤	١٣٥٥٠	١٣	امال عبد المنعم ع.	وكيل وزارة التربيه	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألزمته المدعية المصروفات
٦٧٥	١٣١٨١	١٣	صفاء فبي محمد	وكيل وزارة التربيه	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٦	١٣٤٥٢	١٣	ايرين ظريف مشرقى	وكيل وزارة التربيه	حوافز وجهود غ.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٧	١٣٤٥٠	١٣	عبير عبد الحميد ب.	وكيل وزارة التربيه	حوافز وجهود غ.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٨	١٣٤٤٨	١٣	جهان مصطفى السما.	وكيل وزارة التربيه	حوافز ومكافآت.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٧٩	١٣٣٠١	١٣	نرمين نبيل عياد	وكيل وزارة التربيه	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٨٠	١٣٤٤٩	١٣	مدحت ميلاد عجيب	وكيل وزارة التربي.	حوافز وجهود غ.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨١	١٢٩٧٤	١٣	عبيد محمد عبد الم.	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٢	١٣١٨٩	١٣	نوره حسين عبد الر.	التأمين الصحي	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٣	١٣٣١٦	١٣	حبيبية فواز محمد	التأمين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٤	١٣٣١٥	١٣	حنان محمود احمد	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٥	١٣٣١٤	١٣	سهير عبد العال حس.	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٦	١٣١٩٠	١٣	هالة محمد عبد الر.	التأمين الصحي	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٧	١٣٣٨٢	١٣	سلوى محمد	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٨	١٣٣٨١	١٣	اميرة محمد عبد ال.	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٨٩	١١٥٦٩	١٣	فاتن ابو الحمد	التأمين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٩٠	١٢٢٥١	١٣	ايمن محمود السيد	التأمين الصحي	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦٩١	١٣١٨٨	١٣	ناصر ثابت عبد الك.	التأمين الصحي	حوافز ومكافآت	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٦٩٢	١٣٤٥٣	١٣	مايكل حلبي عيسى	التامين الصحي	حافز مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٩٣	١٣٦١١	١٣	فاتن عاطف محمد	وكيل وزير الصحة	صرف حافز اضاف.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٩٤	١٢١٨٣	١٣	نوره شيبه الحمد ف.	رئيس جامعه سوهاج	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٦٩٥	١٢١٨٧	١٣	زينب طه اسماعيل	رئيس جامعة الأزهر	صرف حافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٩٦	١٦٧٥٨	١١	خالد محمد على	وزير المالية	ضم مده	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم قبول الدعوى لرفعهما بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألزمته المدعي المصروفات
٦٩٧	١٣٦٨٧	١٣	هانى مارس صموئيل .	هيئة المجتمعات ال.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٩٨	١٣٦٨٨	١٣	عمر محمد بكرى احم.	هيئة المجتمعات ال.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦٩٩	١٣٦٩٠	١٣	عبد الحكيم عبد ال.	هيئة المجتمعات ال.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٠٠	١٣٦٩٢	١٣	حسام الدين عبد ال.	رئيس ادارة هيئة ا.	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٠١	٦٥٧٠	١٣	على فاهيم حمادة عل.	شيخ الازهر	الغاء قرار	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، بأحقية المدعي في معاملته مالياً في الفترة من التي قضاه منذ تاريخ ابتعائه وحتى ١٤/٤/٢٠١٤ ذات المعاملة المقررة للإداري بوزارة الخارجية بشأن الرواتب الإضافية دون حد أقصى. وذلك على النحو الوارد بالأسباب، ورفض ما عدا ذلك من طلبات، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٧٠٢	١٣٧٢٤	١٣	حسام الدين عبد ال.	هيئه المجتمعات ال.	صرف الاجر الك.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب المقابل النقدي الذي تقاضاه عن العمل في أيام العطلات والاجازات الرسمية على النحو المبين في الأسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٠٣	١٣٦٨٩	١٣	السيد عبد الموجود.	هيئه المجتمعات ال.	صرف اجر كامل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب المقابل النقدي الذي تقاضاه عن العمل في أيام العطلات والاجازات الرسمية على النحو المبين في الأسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٠٤	١٢٦١٢	١٣	احمد البدر اوي محم.	وكيل وزارة التموي.	ساعات عمل اضا.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر المماثل عن أيام الراحة والعطلات الأسبوعية والرسمية التي قام فعلياً بالعمل خلالها، مع ما يترتب على ذلك من آثار، والزام جهة الإدارة المصروفات.
٧٠٥	١١٥٣٥	١٣	محمود علي محمد	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٧٠٦	١١٥٣٦	١٣	علي احمد علي	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، والتمت المدعي المصروفات
٧٠٧	١١٥٣٧	١٣	سعودي خليل مزيد	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٧٠٨	١٠٠١٦	١٣	عبد الرحمن محمود	شيخ الازهر	ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٧٠٩	٧٦٧٩	١٣	ايهاب حسن محمد	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً، وألتمت المدعي المصروفات.
٧١٠	١١٢٩٨	١٣	احمد محمد عبد ا.	شيخ الازهر	بدل ساعات عمل	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، وألتمت المدعي المصروفات
٧١١	٩٩٨٢	١٣	خالد علي	وكيل وزارة التربيه.	ساعات عمل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الزائدة، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، والزام الجهة الإدارية المصروفات
٧١٢	١٢٩١٧	١٣	فتوح متولي عبد ال.	التعليم	ساعات عمل اضا.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الزائدة، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، والزام الجهة الإدارية المصروفات
٧١٣	١٢٨٠٥	١٢	رمضان شعبان عبدال.	محافظة سوهاج	بدل ساعات عمل.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الزائدة، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ورفض ما عدا ذلك من طلبات، والزام الجهة الإدارية المصروفات
٧١٤	٩٩٦٩	١٣	افليد وقيم جرجيس ب.	وزير التربية والت.	بدل توجيه	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
٧١٥	١٢٧٥٨	١٣	كبرلس مرتضي وهيب	وكيل وزارة الصحة	حافز مهن طبية	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧١٦	١٢٧٦٥	١٣	ماريو مكرم عبید	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧١٧	١٣٢٩٥	١٣	احمد عبدالرحمن الـ	وكيل وزارة الصحة	الحافز الاضاف.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧١٨	١٣٤٢٧	١٣	نرمين فوزى ايوب	وكيل وزارة الصحة	حافز مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧١٩	١٣٤٣٠	١٣	حنا فخري ميخائيل	وكيل وزارة الصحة	حافز مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٠	١٣٤٢٨	١٣	طارق طه احمد	وكيل وزارة الصحة	حافز المهن الـ	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢١	١٣١٩٩	١٣	مريم عطيه وهيب	وزير الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٢	١٣١٩٨	١٣	سيلفيا انور فايز	وزير الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٣	١٢٩٤٣	١٣	هشام محمد الطاهر .	الصحة	الحافزين الغا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٤	١٢٩٤١	١٣	ايمان احمد محمد ع.	الهيئة العامة للم.	الحافزين الغا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٢٥	١٢٩٤٢	١٣	امل محمد محمود	الهيئة العامة للم.	الحافزين الخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٦	١٢٩٣٥	١٣	سماح علي محمد	الصحة	الحافزين الخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٧	١٢٩٣٤	١٣	نسمه رمضان برعي	الصحة	الحافزين الخا.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٨	١٢٨٧٣	١٣	حنان حسن عطيه	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٢٩	١٢٨٧٢	١٣	محمد احمد مديولي	وكيل وزارة الصحة	حوافز الاجر.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٠	١٢٨١٠	١٣	محمود محمد	وزير الصحة	اعاده احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣١	١٢٨٠٧	١٣	مفي مصطفى عبد الحم.	وزير الصحة	حافز مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٢	١٢٧٥٧	١٣	ايمن علي محمد	وكيل وزارة الصحة	حافز المهن ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٣٣	١٢٩٣٧	١٣	ايرين سمير متوشلح.	التعليم	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٤	١١٦١٩	١٣	دعاء محمد فؤاد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٥	١٢٩٤٠	١٣	فوزي محمد علي جاب.	التعليم	جهود غير عادي.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٦	١٢٨٨٠	١٣	حازم عبد الحميد ح.	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٧	١٢٩٣٢	١٣	هبه عبد الصمد يوس.	التعليم	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٨	١٢٩٢٠	١٣	رشا احمد محمدعبد .	التعليم	معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٣٩	١٢٨٦٥	١٣	عبير محمد محمد	وكيل وزارة التربى.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٤٠	١٢٩٣٩	١٣	صباح عبد الدايم م.	التعليم	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الجوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا النقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٥٠	١٣٥٤٥	١٣	سهام جمال احمد عم.	وزير التربية والت.	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥١	١٣٥٤٦	١٣	مصطفى بدرى سيد حسن.	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥٢	١٣٥٤٨	١٣	عصام احمد محمد عم.	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥٣	١٣٥٥١	١٣	وليد عثمان سليمان.	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥٤	١٣٥٥٧	١٣	مصطفى حمدي على	شيخ الأزهر	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات.
٧٥٥	١٣٥٥٢	١٣	ايمان عبده محمد	محافظ سوهاج	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥٦	١٣٥٥٣	١٣	ايمان فرج محمد	محافظ سوهاج	بدل معلم	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٧٥٧	١٣٥٥٤	١٣	على ابو ضيف صديق .	شيخ الأزهر	بدل اعتماد	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متبوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٣١-١٠-٢٠٢٣						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٥٨	١٣٥٥٨	١٣	نجوى محمد عويس يو.	محافظ سوهاج	بدل اعتماد	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٥٩	١٣٥٥٩	١٣	عبير محمد محمد اس.	محافظ سوهاج	فروق كادر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦٠	١٣٥٤٣	١٣	سماح مصطفى علي	التامين الصحي	حوافز	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦١	١٣٣٤٤	١٣	ايمان جمال	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦٢	١٣٣٤٥	١٣	مديحة الحامدي	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦٣	١٣٣٤٦	١٣	اسماء محمد سليمان.	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦٤	١٣٤١٩	١٣	وهدان عبد المولي	التامين الصحي	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٦٥	١٣٦٢٤	١٣	رضوه ضيف الله عبد.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٧٦٦	١٣٦٢٦	١٣	رشا سيد قاسم	رئيس جامعه سوهاج	الحافز علي ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٧٦٧	١٣٦٢٥	١٣	مؤيد محمد عبدالح.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى، وبإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج للاختصاص، وأبقت الفصل في المصروفات
٧٦٨	١٢٨٠٥	١٣	رافقت محمود علي	وكيل وزارة الشباب.	بدل سفر	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقديري لقيمة الوجبة الغذائية والضرية على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٦٩	١٢٧٤١	١٣	محمد السيد احمد	وزير التعليم العا.	بدل نقدي	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٠	١٢٧٤٠	١٣	احمد السيد عبدالر.	وزير التعليم العا.	بدل نقدي	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي لقيمة الوجبة الغذائية والضريبة على المبيعات، على النحو المبين بالأسباب، وما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧١	١٣٢٤٩	١٣	بيتر محفوظ فكري	وكيل وزارة الصحة	اعادة احتساب .	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعي
٧٧٢	١٣٢٤٨	١٣	مايكل ميلاد رزق س.	وكيل وزارة الصحة .	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعي
٧٧٣	١٢٧٦٦	١٣	ميناء توفيق نصري	وكيل وزارة الصحة	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمت المدعي المصروفات
٧٧٤	١٠٩٧٨	١٣	دعاء عبد العال	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٥	١٠٩٧٩	١٣	صفاء سلامة	رئيس جامعه سوهاج	بدل حافزين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٦	١١٥٦٨	١٣	شيماء محمد البنا	رئيس جامعه سوهاج	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٧	١٣٦١٣	١٣	انوار عيد احمد	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٨	١٣٦٢٣	١٣	مصطفى محمد صبره	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٧٩	١٣٦٢٧	١٣	محمد عبدالرحمن عب.	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٧٨٠	١٣٦٢٨	١٣	احمد السيد سلامة	رئيس جامعه سوهاج	اعاده حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٢٠٢٣ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحويلها من نسب متوبة مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٨١	١٣٦٢٩	١٣	حامد محمد حامد	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٢٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٨٢	١١٧١٥	١٣	ابتهام طه اسماعيل	رئيس جامعة سوهاج	بدل حافظين	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٢٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٨٣	١٣٦٢٢	١٣	هيه احمد محمود	رئيس جامعه سوهاج	اعادة حساب ال.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والاعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا التقديرية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ١٦/٦/٢٠٢٠ وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن، وتحولها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسي إلى فئات مالية مقطوعة اعتباراً من هذا التاريخ، على النحو المبين بالأسباب، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٧٨٤	١٣٢٦٤	١٣	نيفين عادل راغب	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٨٥	١٣٢٦١	١٣	كرستين اميل اسحق	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٨٦	١٣٢٦٠	١٣	محمود خيرى محمود	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٨٧	١٣٢٥٨	١٣	مصطفى احمد خلف	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٨٨	١٣٢٥٩	١٣	الطاهر محمد احمد	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٨٩	١٣٢٦٣	١٣	السيد عبدالعال ال.	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٩٠	١٣٢٧٢	١٣	خالد محمود احمد	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٩١	١٣٢٦٢	١٣	وليد محمد احمد	التامين الصحي	كادر مهن طبية	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل التقدي المقر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

المحكمة الادارية						
الدائرة الثانية بدلات						
احكام ٢٠٢٣-١٠-٣١						
م	رقم الدعوي	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	نوع الخصومة	منطوق الحكم
٧٩٢	١٣٣١٢	١٣	عربي امين محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٧٩٣	١٣٣١٣	١٣	عصمت محمود ثابت	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٧٩٤	١٣٣١١	١٣	مصطفى حسين محمد	التامين الصحي	صرف حوافز ومك.	<u>حكمت المحكمة:</u> بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف المقابل النقدي المقرر بموجب القرار (٦٦٦) لسنة ٢٠٢٠ الصادر من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي -على النحو المبين بالأسباب- وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات